

تقديم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَحْدَهُ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى مَنْ لَا نَبِيَ بَعْدَهُ، مُحَمَّدٌ وَآلُهُ وَصَاحْبِهِ، وَبَعْدَ: فَقَدْ كُتِّبَتْ كُتُبٌ أَجْوَاهُ تَعْلُقٌ بِصَلَاةِ الْاسْتِخَارَةِ وَكَيْفِيَّتِهَا، وَمَا يَتَعْلُقُ بِهَا مِنْ أَحْكَامٍ، وَكَانَ الَّذِي جَمَعَهَا وَاقْتَرَحَهَا الشَّيْخُ الدَّكْتُورُ طَارِقُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخَوَيْطِرِ وَقَدْ نُشِرتَ فِي مَجَلَّةِ "الْحَرْسُ الْوَطَنِيِّ"، ثُمَّ رَغَبَ الدَّكْتُورُ طَارِقُ فِي طَبَعَهَا مُفْرَدَةً فِي كِتَابٍ مُتَحَدِّثٍ لِعِنْدِهَا، وَقَدْ أَذْنَتْ فِي ذَلِكَ، وَوَكْلَتْهُ لِيَتَولَّ الْمَرَاجِعَةَ وَالإِشَارَةَ وَالتَّصْحِيفَ وَالنَّسْرَ، وَفِيهِ الْكَفَايَةُ، فَتَأْمَلُ تَسْهِيلَ أَمْرِهِ وَعَدْمَ التَّعْوِيقِ؛ نَطَرًا لِلْمَصْلَحةِ الطَّاهِرَةِ. قَالَ ذَلِكَ وَكَتَبَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَبَرِينَ (عَضُوُّ إِلْفَتَاءِ الْمُتَقَاعِدِ)، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَاحْبِهِ وَسَلَّمَ. عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَبَرِينَ